نذالة نهى عنها القرآن الكريم

يختلف الأزواجُ و يصطلحون و بعضُ الخلافاتِ قَدْ تُؤدي إلى الطلاق , و تكون النفوس مشحونة و للأسف في كثيرٌ من المجتمعات يعاقب أحد الزوجين الآخر في الأولاد.
فقد يطلّق الزوج زوجته و تقوم الزوجة بحرمان الزوج من رؤية أبناءه بهدف تعذيبه نفسياً أو بهدف تشكيل وسيلة ضغط على الرجل في سبيل الخضوع لأمرٍ معيَّن تريده الزوجة .
وقد يحدث العكس كأنْ يحجب الزوج الأبناء عنده و لا يسمح للأم برؤية أبناءها و للأهداف نفسها.

و في الحقيقة أنَّ هذا التصرّف يُعتبر تصرُّف مِلْؤه النذالة إذْ تناسى الأبوين مشاعر الأطفال و حقوق الطرف الآخر.

وقد ورد النهى في القرآن عن أنْ يضر أيْ زوج زوجه باستخدام الأطفال سواء بالحرمان أو غير ذلك.
قال الله جلَّ في علاه :
((وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ)) البقرة 233

وقد جاء النهي في هذا الجزء ((... لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ ...)) أيْ لا تَضَرُّ الأمُّ زوجها بولدِها و كذلك لا يَضَرُّ الأبُ (المولود له) زوجته بولده.
وقوله تعالى : ((وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ)) الوارث يعني الأقارب أيْ يجب على الأقارب أنْ لا يشجعوا الزوج على الإضرار بزوجته و كذلك على أهل الزوجة أنْ لا يشجعوها على الإضرار بزوجها.
للأسف كثيرٌ من الأزواج في أيّامنا هذه يحاول الزوج أنْ يضر زوجته أو ينتقم منها عن طريق الأولاد أو العكس و ما هو محزن أنَّ الأقارب يشجعون على ذلك متناسين قول الله عز و جل أوْ أنَّ سلوكهم نابع من عدم فهم للآية الكريمة.
وفقني الله و إيّاكم لما فيه الخير و غفر لي و لكم.
محمد سيف العتيبة بو بطي 0554000060 الاربعاء 16-4-2014م